



الأمان للاستثمار
al aman investment

شركة الأمان للاستثمار (ش.م.ك.ع.)

دليل الحوكمة

1. مقدمة

تلتزم شركة الأمان للاستثمار ("الشركة") بأعلى معايير حوكمة الشركات وتدرك أن الحوكمة الرشيدة تعد عنصراً محورياً في مساعدة الشركة على تنفيذ استراتيجيتها مع تحقيق القيمة المناسبة للمساهمين والوفاء بالتزاماتها تجاه المساهمين والأطراف الأخرى أصحاب المصلحة.

وكجزء أساسي من هذا الالتزام، تعمل الشركة ضمن هيكل حوكمة محدد بشكل جيد وتدرج مبادئ وممارسات الحوكمة ضمن عملياتها. كما تعتمد الشركة على دعم المجتمع والشراكة معه في تأييد التميز في حوكمة الشركات.

2. النطاق

تسري الأحكام الواردة في دليل الحوكمة هذا على مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين ومقدمي الخدمات المتعاملين مع الشركة.

استثناءً من مبدأ الالتزام أو التفسير الوارد في المادة 1-1 من اللاحة التنفيذية للهيئة – الكتاب الخامس عشر "حوكمة الشركات"، فإنه يجب الالتزام والتقييد بالقواعد التالية:

القاعدة الأولى: المادة (2-3) من هذا الكتاب.

القاعدة الرابعة: ضمان نزاهة التقارير المالية.

القاعدة الخامسة: وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية.

القاعدة السابعة: الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب.

القاعدة الثامنة: احترام حقوق المساهمين.

3. التعريفات

حوكمة الشركات

تقوم حوكمة الشركات على مجموعة من القواعد التي تمثل الأساس الذي تركز عليه ممارسات الحوكمة الرشيدة وتتضمن تلك القواعد مجموعة من المبادئ ومنهجية التطبيق التي تتناول المتطلبات اللازمة لتحقيق أهداف حوكمة الشركات.

الهيئة

هيئة أسواق المال

القانون واللائحة التنفيذية

القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية.

قانون الشركات

القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات وما يطرأ عليه من تعديلات ولائحته التنفيذية.

الشركة

شركة الأمان للاستثمار (ش م ك ع)

المجلس

مجلس إدارة الشركة

الإدارة التنفيذية

الإدارة التنفيذية للشركة والتي تشمل العضو التنفيذي/ الرئيس التنفيذي ونوابه ومساعديه.

عضو مجلس الإدارة

الشخص الطبيعي أو ممثل الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يتم اختياره لشغل عضوية مجلس إدارة الشركة.

الرئيس التنفيذي

الشخص الذي يعينه مجلس الإدارة من أعضاء المجلس أو غيرهم، يناط به إدارة الشركة ويحدد المجلس اختصاصاته وصلاحياته ومخصصاته وتفويضاته في التوقيع عن الشركة ويتقاضى راتباً شهرياً أو سنوياً من الشركة.

عضو مجلس الإدارة غير التنفيذي

العضو الذي لا يكون متفرغاً لإدارة الشركة ولا يتقاضى راتباً من الشركة، ولا تعتبر المكافأة التي يتقاضاها كعضو راتباً.

أمين السر

الشخص المعين من قبل مجلس الإدارة (سواء من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو من الخارج) ليقوم بمهمة تسجيل وتنسيق وحفظ جميع محاضر اجتماعات مجلس الإدارة وأية مهام أخرى توكل إليه من قبل المجلس في هذا الشأن.

مراقب الحسابات الخارجي

مدقق الحسابات الخارجي الذي يبدي الرأي الفني المحايد والمستقل حول مدى عدالة ووضوح القوائم المالية للشركة المعدة وفقاً للقواعد والمبادئ المحاسبية المعتمدة.

أصحاب المصالح

كل شخص له مصلحة مع الشركة مثل المساهمين والعاملين والدائنين والموردين والعملاء.

السيطرة

كل وضع أو اتفاق أو ملكية لأسهم أو حصص أياً كانت نسبتها تؤدي إلى التحكم في تعيين أغلبية أعضاء مجلس الإدارة أو في القرارات الصادرة عنه أو عن الجمعيات العامة للشركة

الأطراف ذوى العلاقة

يعد الطرف ذو علاقة بالشركة في الحالات التالية:

1. إذا كان يملك سيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر على الشركة.
2. إذا كان شركة تابعة أو زميلة للشركة.
3. إذا كان عضواً في نفس المجموعة التي تكون الشركة طرفاً فيها.
4. إذا كان عضواً في مجلس إدارة الشركة أو عضواً في الإدارة التنفيذية للشركة.
5. إذا كانت تربطه صلة قرابة حتى الدرجة الثانية من شخص مشار إليه في البند 1 أو 4.

6. إذا كان الطرف ذو العلاقة شركة تحت السيطرة أو السيطرة المشتركة أو التأثير الهام للأشخاص المشار إليهم في البنود 4 أو 5 بما يملكونه من قوة تصويت هامة بشكل مباشر أو غير مباشر.

عند تعريف الأطراف ذوي العلاقة يؤخذ في الاعتبار ما جاء في قانون الهيئة واللائحة التنفيذية والمعيير المحاسبي رقم 24 وأي تعديل يطرأ على أي منها.

التصويت التراكمي

أسلوب تصويت يمنح كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يملكها بحيث يحق له التصويت بها لمرشح واحد أو توزيعها بين من يختارهم من المرشحين دون تكرار لهذه الأصوات.

المجموعة

الشركة الأم التي لديها تأثير مباشر أو غير مباشر على الشركة، الشركات التابعة للشركة وللشركة الام الأم.

4. حوكمة الشركات

أصدرت هيئة أسواق المال ("الهيئة") كتاب حوكمة الشركات (الكتاب 15) في 9 نوفمبر 2015 للشركات المحلية في الكويت والتي تقوم على مجموعة من القواعد التي تمثل الأساس الذي تركز عليه ممارسات الحوكمة الرشيدة وتتضمن تلك القواعد مجموعة من المبادئ ومنهجية التطبيق التي تتناول المتطلبات اللازمة لتحقيق أهداف حوكمة الشركات.

تشمل التعليمات القواعد التالية:

- القاعدة الأولى: بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة
- القاعدة الثانية: التحديد السليم للمهام والمسؤوليات
- القاعدة الثالثة: اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
- القاعدة الرابعة: ضمان نزاهة التقارير المالية
- القاعدة الخامسة: وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والتدقيق الداخلي
- القاعدة السادسة: تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية
- القاعدة السابعة: الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب
- القاعدة الثامنة: احترام حقوق المساهمين
- القاعدة التاسعة: إدراك دور أصحاب المصالح
- القاعدة العاشرة: تشجيع تحسين الأداء
- القاعدة الحادية عشر: أهمية المسؤولية الاجتماعية

تتضمن الصفحات التالية بيان موجز لكل قاعدة والخطوات المتخذة من قبل الشركة لتطبيق المتطلبات الواردة بموجب كل قاعدة بهدف الالتزام بتعليمات هيئة أسواق المال وتعزيز الحوكمة الرشيدة داخل الشركة.

5. بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة

نظرة عامة

يجب أن يتمتع مجلس إدارة الشركة بهيكل يتناسب مع حجم وطبيعة نشاط الشركة، وكذلك المهام والمسؤوليات المنوطة بها، وأن يراعى عند تشكيل المجلس التنوع في الخبرة العملية والمهنية والمهارات المتخصصة، وأن يكون الأعضاء على معرفة بالقوانين والأنظمة ذات العلاقة وبحقوق وواجبات مجلس الإدارة فضلاً عن توافر الفهم والدراية الكاملة لأنشطة الشركة وكافة المخاطر التي قد يتعرض لها مركزها المالي.

وفي ضوء ذلك، فإنه من الضروري أن يتضمن مجلس إدارة الشركة أعضاء مستقلين يُنَاط بهم مهام استشارية خاصة بأنشطة الشركة المختلفة، وبما يساعد مجلس الإدارة على اتخاذ القرارات السليمة التي تساهم في تحقيق مصالح الشركة، ويجب أن يضم مجلس الإدارة عضواً مستقلاً واحداً على الأقل وبما لا يتجاوز نصف عدد أعضاء المجلس على الأكثر.

الإجراءات والإرشادات:

5.1 هيكل مجلس الإدارة

- أن يتكوّن مجلس إدارة الشركة من عدد كافٍ من الأعضاء بما يسمح له بتشكيل العدد اللازم من اللجان المنبثقة منه في إطار متطلبات قواعد الحوكمة.
- يراعى في تشكيل مجلس إدارة الشركة التنوع في الخبرات والمهارات المتخصصة بما يساهم في تعزيز الكفاءة في اتخاذ القرارات.
- أن تكون أغلبية أعضاء مجلس إدارة الشركة من الأعضاء غير التنفيذيين، وأن يضم عضو مستقل على الأقل على ألا يزيد عدد الأعضاء المستقلين على نصف أعضاء المجلس.

5.2 أعضاء مجلس الإدارة المستقلين

- يجب أن يتضمن مجلس إدارة الشركة أعضاء مستقلين يناط بهم مهام استشارية خاصة بأنشطة الشركة المختلفة بما يساعد مجلس الإدارة على اتخاذ القرارات السليمة التي تساهم في تحقيق مصالح الشركة.
- أن يتمتع بالاستقلالية، ومما ينافي الاستقلالية، على سبيل المثال لا الحصر، أي من الآتي:
 - أ. أن يكون مالكاً لما نسبته خمسة في المئة أو أكثر من أسهم الشركة المرشح لها أو ممثلاً عنه.
 - ب. أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الإدارة التنفيذية في الشركة أو في أي شركة من مجموعتها، أو الأطراف الرئيسية ذات العلاقة.
 - ج. أن يكون عضو مجلس إدارة في أي شركة من مجموعتها.
 - د. أن يكون موظفاً بالشركة أو بأي شركة من مجموعتها أو لدى أي من أصحاب المصالح.
 - هـ. أن يكون موظفاً لدى الأشخاص الاعتباريين الذين يملكون حصص سيطرة في الشركة.
- أن يتوافر للعضو المستقل المؤهلات والخبرات والمهارات الفنية التي تتناسب مع نشاط الشركة.

5.3 تنظيم أعمال أعضاء المجلس

يتعين على أعضاء مجلس إدارة الشركة تخصيص وقت كافٍ للاضطلاع بالمهام والمسؤوليات المنوطة بهم، بما في ذلك التحضير اجتماعات المجلس واللجان الدائمة والمؤقتة، والحرص على حضورها.

6. التحديد السليم للمهام والمسئوليات

نظرة عامة

إن دور مجلس الإدارة في الشركة يمثل نقطة التوازن التي تعمل على تحقيق أهداف المساهمين ومتابعة الإدارة التنفيذية للشركة، حيث إن مجلس الإدارة يسعى إلى تحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية من خلال التأكد من أن الإدارة التنفيذية تقوم بالمهام المنوطة بها على أكمل وجه وأنها تعمل على تعزيز القدرة التنافسية للشركة وتحقيق معدلات نمو مرتفعة وتعظيم الأرباح وأن قرارات وإجراءات الإدارة التنفيذية تصب دائماً في مصلحة المساهمين.

وبناءً عليه، فإن قرارات مجلس الإدارة تؤثر بشكل كبير على أداء الشركة وسلامة مركزها المالي، لذا فمن المفترض أن يتوافر لمجلس الإدارة الأدوات والآليات التي تتيح له ممارسة الرقابة الفعالة على عمل الإدارة التنفيذية ومتابعة أداء المديرين، ذلك بالإضافة إلى أنه يجب تزويد المجلس بكافة المعلومات والبيانات اللازمة التي تساعد على اتخاذ قراراته.

ومن هذا المنطلق وحتى يتسنى لمجلس الإدارة الاضطلاع بمسئوليته بصورة فعالة، يتعين أن يكون هناك فصل واضح في الاختصاصات بينه وبين الإدارة التنفيذية وبما يضمن الاستقلالية الكاملة.

الإجراءات والإرشادات:

6.1 مهام ومسئوليات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

- إن مهام ومسئوليات كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية يجب أن يتم تحديدها بشكل واضح في الهيكل التنظيمي للشركة بحيث يعكس الهيكل التوازن في الصلاحيات والسلطات بين كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، فضلاً عن عدم انفراد أي من الأطراف بالسلطات المطلقة وذلك لتسهيل عملية مسانلة كل من المجلس والإدارة من قبل الإدارة التنفيذية.

6.2 تشكيل مختلف اللجان

- إن تشكيل اللجان المختلفة يقع ضمن مسئوليات مجلس الإدارة بغرض تمكينه من تأدية مهامه بشكل فعال وذلك وفق حاجة الشركة وظروفها.

6.3 آلية الحصول على المعلومات والبيانات بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

- يتعين على الإدارة التنفيذية أن تعمل على توفير المعلومات والبيانات بشكل كامل ودقيق وفي الوقت المناسب لجميع أعضاء مجلس الإدارة بوجه عام ولأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين والمستقلين بشكل خاص، وذلك من خلال وضع آلية فعالة تتيح لأعضاء مجلس الإدارة الحصول على كافة المعلومات والبيانات الأساسية التي تمكنهم من الاضطلاع والقيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة وفعالية.
- يجب أن تعمل الشركة على تطوير البنية الأساسية لنظم تكنولوجيا المعلومات، وعلى وجه الخصوص النظم الخاصة بالتقارير، وذلك للتأكد من أن كافة التقارير يتم إعدادها على درجة كبيرة من الجودة والدقة، وأنه يتم تقديمها إلى أعضاء مجلس الإدارة في الوقت المناسب وذلك من أجل تسهيل عملية اتخاذ القرارات في التوقيت المناسب.

7. اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

نظرة عامة

على مجلس الإدارة تشكيل لجنة تختص بإعداد التوصيات المتعلقة بالترشيحات لمنصب أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وتلك المتعلقة بالسياسات واللوائح المنظمة لمنح التعويضات والمكافآت. الإجراءات والإرشادات:

7.1 لجنة الترشيحات والمكافآت

- يجب أن يقوم مجلس الإدارة عقب اختياره من الجمعية العامة بتشكيل لجنة تسمى لجنة الترشيحات والمكافآت لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة على أن يكون أحد أعضائها على الأقل من الأعضاء المستقلين، وأن يكون رئيسها عضواً من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في هذه اللجنة.
- يتعين على الشركة أن تقوم بوضع سياسة واضحة لمنح المكافآت تتضمن تحديد المكافآت لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة.

8. ضمان نزاهة التقارير المالية

نظرة عامة

إن سلامة البيانات المالية للشركة تعد أحد المؤشرات الهامة على نزاهة ومصداقية الشركة في عرض مركزها المالي، وبالتالي تزيد من ثقة المستثمرين في البيانات والمعلومات التي توفرها الشركة، وتتيح للمساهمين ممارسة حقوقهم، لذلك فإنه يتعين على الشركة أن تقوم بوضع آلية للتأكد من سلامة ونزاهة بياناتها المالية والإشراف والمراجعة على الحسابات والبيانات المالية للشركة من قبل لجنة التدقيق والتأكد من استقلالية ونزاهة مراقب الحسابات الخارجي.

الإجراءات والإرشادات:

8.1 سلامة ونزاهة التقارير المالية

- يتعين أن تقوم الإدارة التنفيذية بالتعهد لمجلس إدارة الشركة كتابياً بأن التقارير المالية للشركة يتم عرضها بصورة سليمة وعادلة، وأنها تستعرض كافة الجوانب المالية للشركة من بيانات ونتائج تشغيلية.
- يتم إعداد التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية المعتمدة من قبل الهيئة.
- يتعين أن يتعهد مجلس إدارة الشركة بسلامة ودقة البيانات المالية التي يتم موافاة مراقبي الحسابات الخارجيين بها وذلك من أجل القيام بالمهام الموكلة إليهما على أكمل وجه، ذلك فضلاً عن ضرورة تضمين التقرير السنوي المرفوع للمساهمين بتعهد بسلامة ونزاهة كافة البيانات المالية وكذلك التقارير ذات الصلة بنشاط الشركة.

8.2 لجنة التدقيق

- يعد وجود لجنة للتدقيق الداخلي أحد السمات الرئيسية الدالة على تطبيق قواعد الحوكمة الرشيدة، حيث تعمل هذه اللجنة على ترسيخ ثقافة الالتزام داخل الشركة وذلك من خلال ضمان سلامة ونزاهة التقارير المالية للشركة، فضلاً عن التأكد من كفاية وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المطبقة في الشركة. ومن هذا المنطلق، فإنه يتعين على مجلس الإدارة تشكيل لجنة للتدقيق الداخلي تتسق مع طبيعة نشاط الشركة، وأن تتمتع بالاستقلالية التامة، فضلاً عن ضرورة توافر الكوادر البشرية من ذوي الخبرات المتخصصة عند تشكيل اللجنة وذلك للقيام بالمهام المناطة بها.

8.3 استقلالية ونزاهة مراقب الحسابات الخارجي

- تقوم الجمعية العادية السنوية بتعيين مراقب حسابات الشركة بناءً على اقتراح مجلس الإدارة. ويشترط التأكد من استقلالية ونزاهة مراقب الحسابات الخارجي وأن يتمتع بالمؤهلات والخبرة وحسن السمعة.

9. وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والتدقيق الداخلي

نظرة عامة

يتعين أن يتوافر لدى مجلس الإدارة القدرة على فهم وتحليل طبيعة وحجم المخاطر التي تواجه أنشطة الشركة للحد منها أكبر قدر مستطاع، فضلاً عن تحديد الإجراءات المناسب للتعامل معها، ويتضمن ذلك تحديد العوامل الداخلية أو الخارجية التي أدت أو تؤدي إلى حدوث مثل تلك المخاطر وتطوير أساليب مواجهتها، وذلك في ضوء الاستراتيجيات والسياسات الخاصة الموضوعة في هذا الشأن وعلى وجه الخصوص نزعة الشركة للمخاطر.

الإجراءات والإرشادات:

9.1 إدارة المخاطر

- يجب أن يتوافر في الهيكل التنظيمي للشركة (المعتمد من مجلس الإدارة) إدارة مستقلة للمخاطر تعمل بشكل أساسي على قياس ومتابعة والحد من كافة أنواع المخاطر التي تواجه الشركة.

9.2 لجنة إدارة المخاطر

- يشكل مجلس الإدارة لجنة تسمى لجنة إدارة المخاطر لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة، على أن يكون رئيسها من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين.
- لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في هذه اللجنة أنظمة الرقابة الداخلية
- يتعين أن يكون لدى الشركة أنظمة ضبط ورقابة داخلية تغطي جميع أنشطة الشركة، حيث أن نظم الرقابة الداخلية تعمل على الحفاظ على سلامة الشركة المالية ودقة بياناتها وكفاءة عملياتها من مختلف الجوانب، على أن يراعى في الهيكل التنظيمي للشركة مبادئ الضبط الداخلي لعملية الرقابة المزدوجة (Four Eyes Principles)، والمتمثلة في التالي:
 - الفصل في المهام
 - التحديد السليم للسلطات والمسئوليات
 - الفحص والرقابة المزدوجة
 - التوقيع المزدوج

يتعين على الشركة أن تقوم بإنشاء إدارة / مكتب / وحدة للتدقيق الداخلي تتمتع بالاستقلالية الفنية التامة، على أن تتبع لجنة التدقيق وبالتبعية مجلس الإدارة. ويتعين على إدارة / مكتب / وحدة للتدقيق الداخلي إعداد تقرير يتضمن مراجعة وتقييماً لنظم الرقابة الداخلية المطبقة في الشركة.

10. تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية

نظرة عامة

إن ترسيخ ثقافة السلوك المهني والقيم الأخلاقية داخل الشركة يعزز من ثقة المستثمر في نزاهة الشركة وسلامتها المالية، حيث إن التزام كافة العاملين بالشركة سواء أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو العاملين الآخرين بالسياسات واللوائح الداخلية للشركة والمتطلبات القانونية والرقابية سيؤدي إلى تحقيق مصالح كافة الأطراف ذوي العلاقة بالشركة وبصفة خاصة المساهمين وذلك دون تعارض في المصالح وبدرجة كبيرة من الشفافية.

الإجراءات والإرشادات:

10.1 معايير ومحددات السلوك المهني

- إن دور مجلس الإدارة يتمثل في وضع المعايير والمحددات التي ترسخ المفاهيم والقيم الأخلاقية للشركة، بينما تتمثل مسؤوليات الإدارة التنفيذية في تنفيذ أهداف الشركة وفق تلك المعايير والمحددات، ومن ثم فإن وضع ميثاق عمل للشركة سيساهم في قيام كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بأداء المهام المنوطة به على أكمل وجه.

10.2 سياسة تعارض المصالح

- يتعين على مجلس الإدارة أن يكون لديه سياسة معتمدة بشأن تعارض المصالح بحيث تشمل هذه السياسة على أمثلة واضحة لحالات تعارض المصالح وكيفية معالجتها والتعامل معها.

11. الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

نظرة عامة

يعد الإفصاح الدقيق أحد السمات الأساسية لأساليب متابعة أنشطة الشركة وتقييم أدائها، حيث أنه يسهم في تحسين مستويات تفهم المساهمين والمستثمرين والجمهور لهيكل وأنشطة الشركة، وكذلك السياسات المطبقة من قبل الشركة، فضلاً عن تقييم أداء الشركة فيما يتعلق بالمعايير الأخلاقية. كما يعد الإفصاح الدقيق أحد العوامل المساعدة في جذب رؤوس الأموال نظراً لما له من تأثير على سلوكيات المستثمرين حيث إنه يزيد من معدلات الثقة والأمان لدى المستثمرين فيما يخص السلامة المالية للشركة بوجه خاص والقطاع المالي بوجه عام، وذلك من خلال إتاحة الاطلاع للمستثمرين على كافة الجوانب المتعلقة بأنشطة الشركة وبياناتها المالية. ويهم المساهمون المستثمرون المرتقبون الحصول على المعلومات الدقيقة التي تتسم بدرجة عالية من المصداقية والقابلية للمقارنة مع البيانات الأخرى، وذلك لكي يتمكنوا من تقييم أداء الشركة ومدى كفاءة الإدارة، فضلاً عن اتخاذ القرارات المناسبة وذلك استناداً إلى المعلومات التي تم الإفصاح عنها، لذلك يجب أن تقوم الشركة دائماً بالإفصاح وفي الوقت المناسب عن كافة المسائل المتعلقة بتأسيس الشركة وموقفها المالي وهيكل الملكية.

الإجراءات والإرشادات:

11.1 الإفصاح الدقيق والشفافية

- يجب على مجلس الإدارة أن يحرص على بناء وتأسيس نظام جيد للإفصاح والشفافية يتفق مع الأحكام الواردة في القانون واللائحة التنفيذية وأي تعليمات من الهيئة في هذا الشأن، والتي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح سواء فيما يتصل بالموضوعات أو العناصر التي يتعين الإفصاح عنها.

11.2 دقة البيانات والمعلومات التي يتم الإفصاح عنها بشكل دوري

- يجب أن تضمن الشركة توفير جميع البيانات والمعلومات الأساسية لكافة فئات المساهمين والمستثمرين دون تمييز، وذلك في الوقت المناسب وبشكل منظم ودقيق بحيث تمكن كافة الأطراف من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه وبما يتسق مع القانون واللائحة التنفيذية وتعليمات الهيئة بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية وآلية الإعلان عنها.

11.3 السجل الخاص للافصاحات

- يتعين على الشركة أن تضع سجلاً خاصاً بافصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على أن يكون السجل متاحاً للاطلاع عليه من قبل كافة مساهمي الشركة، ويحق لكافة مساهمي الشركة الاطلاع على السجل المشار إليه دون أي رسم أو مقابل، كما أن الشركة يجب أن تلتزم بتحديث بيانات السجل المذكور بشكل دوري بما يعكس حقيقة أوضاع الأطراف ذوي العلاقة.
- يجب أن تنشأ الشركة وحدة تنظم شؤون المستثمرين وتكون هذه الوحدة مسؤولة عن إتاحة وتوفير البيانات والمعلومات والتقارير اللازمة للمستثمرين المحتملين لها، ويجب أن تتمتع وحدة شؤون المستثمرين بالاستقلالية المناسبة وعلى نحو يتيح لها توفير البيانات والمعلومات والتقارير في الوقت المناسب وبشكل دقيق، وأن يكون ذلك من خلال وسائل الإفصاح المتعارف عليها ومنها الموقع الإلكتروني للشركة.

11.4 البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات في عمليات الإفصاح

- يتعين على الشركة الاعتماد والتوسع في استخدام تكنولوجيا المعلومات للتواصل مع المساهمين والمستثمرين وأصحاب المصالح، وذلك من خلال العمل على إنشاء قسم مخصص على الموقع الإلكتروني للشركة لحوكمة الشركات بحيث يتم عرض كافة المعلومات والبيانات الحديثة التي تساعد المساهمين والمستثمرين الحاليين والمحتملين على ممارسة حقوقهم وتقييم أداء الشركة.

12. احترام حقوق المساهمين

نظرة عامة

إن أهداف المساهمين تتمثل غالباً في رفع قيمة استثماراتهم ومساهمتهم وتحقيق عائد جيد من هذه الاستثمارات، فضلاً عن التأكد من أن الإدارة القائمة على أعمال الشركة لا تقوم باستغلال أموالهم وتعمل على تعظيم الأرباح، بينما تسعى إدارة الشركة إلى تعزيز القدرة التنافسية وتحقيق معدلات نمو مرتفعة، وقد يؤدي ذلك التعارض بين أهداف كل من المساهمين والقائمين على إدارة الشركة إلى إهدار حقوق المساهمين، ومن ثم فإن تطبيق قواعد الحوكمة سوف يكفل توافق كل من أهداف المساهمين وأهداف إدارة الشركة ويعزز من ثقة المستثمرين بكفاءة النظام الذي يحمي حقوقهم.

هذا وترتب على التفاوت في هيكل كيان المساهمين الذي يتكون من مجموعة مختلفة من الأفراد والمؤسسات من ذوي الاهتمامات والأهداف والقدرات المتفاوتة صعوبة في قيام المساهمين بالاضطلاع بمسؤولية إدارة أنشطة الشركة، حيث إن تلك المسؤولية تقع على عاتق كل من مجلس الإدارة وفريق المديرين. ومن ثم فإن حقوق المساهمين تتركز على مجموعة من الموضوعات والمهام الأساسية مثل انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وتشكيل المجلس والتعديل على النظام الأساسي للشركة واعتماد التعاملات غير العادية وغير ذلك من المهام الأساسية التي يحددها قانون الشركات ولائحته التنفيذية والنظام الأساسي للشركة.

ويكفل نظام الحوكمة الرشيدة قيام المساهمين بممارسة حقوقهم الأساسية على قدر كبير من العدالة والمساواة بما يضمن المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين والحماية من انتهاك حقوقهم، فضلاً عن حماية رؤوس أموال المساهمين من الاستخدام السيئ الذي قد يحدث من قبل مديري الشركة أو أعضاء مجلس الإدارة أو كبار المساهمين.

الإجراءات والإرشادات:

12.1 الحقوق العامة للمساهمين

- يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضوابط اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم بما يحقق العدالة والمساواة وبما لا يتعارض مع القوانين واللوائح المعمول بها والقرارات والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

12.2 الدقة والمتابعة المستمرة للبيانات الخاصة بالمساهمين

- إنشاء وإمساك سجل خاص يحفظ لدى وكالة المقاصة تقيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم وموطنهم وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم، ويتم التأشير في سجل المساهمين بأي تغييرات تطرأ على البيانات المسجلة فيه وفقاً لما تتلقاه الشركة أو وكالة المقاصة من بيانات، ولكل ذي شأن أن يطلب من الشركة أو وكالة المقاصة تزويده ببيانات من هذا السجل.
- إنشاء وإمساك سجل خاص يحفظ لدى وكالة المقاصة تدون فيه أسماء حملة السندات أو الصكوك وجنسياتهم وموطنهم، وعدد ونوع السندات أو الصكوك المملوكة لكل منهم والقيمة المدفوعة منه، ويتم التأشير في هذا السجل بأي تغييرات تطرأ على البيانات المسجلة فيه وفقاً لما تتلقاه الشركة أو وكالة المقاصة من بيانات، ولكل ذي شأن أن يطلب من الشركة أو وكالة المقاصة تزويده ببيانات من هذا السجل.
- أن تتيح للمساهمين في الشركة الاطلاع على سجل المساهمين، وأنه يتم التعامل مع البيانات الواردة في السجل المذكور وفقاً لأقصى درجات الحماية والسرية، وذلك بما لا يتعارض مع القانون وهذه اللائحة ما يصدر عن الهيئة من تعليمات وضوابط رقابية منظمة.

12.3 تشجيع المساهمين على المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للشركة

- إن حق مشاركة المساهمين في اجتماعات الجمعية العامة للشركة والتصويت على قراراتها يعد حقاً أصيلاً لكافة المساهمين دون النظر إلى اختلاف مستوياتهم.

13. إدراك دور أصحاب المصالح

نظرة عامة

إن احترام وحماية حقوق أصحاب المصالح يجب أن يكون بمقتضى القوانين المعمول بها في دولة الكويت ذات العلاقة مثل قانون العمل وقانون الشركات ولائحته التنفيذية، ذلك بالإضافة إلى العقود المبرمة بين الطرفين وأية تعهدات إضافية تقوم بها الشركة تجاه أصحاب المصالح، حيث أن حماية حقوق أصحاب المصالح بمقتضى القوانين يوفر لهم فرصة الحصول على تعويضات فعلية في حالة انتهاك أي من حقوقهم.

الإجراءات والإرشادات:

13.1 تطبيق نظام يكفل حماية حقوق أصحاب المصالح

- يتعين على الشركة أن تقوم بوضع سياسة تشتمل على القواعد والإجراءات التي تكفل الحماية والاعتراف بحقوق أصحاب المصالح وتتيح حصولهم على تعويضات في حال انتهاك أي من حقوقهم وذلك وفقاً لما هو مستقر عليه في القوانين الصادرة في هذا الشأن.

13.2 تشجيع أصحاب المصالح على المشاركة في متابعة أنشطة الشركة المختلفة

- يجب أن تقوم الشركة بوضع آليات وأطر تكفل الاستفادة القصوى من إسهامات أصحاب المصالح وحثهم على المشاركة في متابعة نشاطها وبما يتفق مع تحقيق صالحها على الوجه الأكمل.

14. تشجيع تحسين الأداء

نظرة عامة

إن التدريب والتأهيل المستمر لأعضاء كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية أصبح من الأركان الأساسية لقواعد الحوكمة الرشيدة حيث أنه يساهم بشكل كبير في تعزيز أداء الشركة، وذلك من خلال قيام كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بممارسة المهام والمسؤوليات المناطة بهم على أكمل وجه.

الإجراءات والإرشادات:

14.1 تدريب أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

- يتعين على الشركة أن تقوم بوضع الآليات التي تتيح الاهتمام بالجوانب التدريبية لكافة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

14.2 تقييم أداء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

- يجب أن تقوم الشركة بوضع نظم وآليات لتقييم أداء كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشكل دوري، وذلك من خلال وضع مجموعة من مؤشرات قياس الأداء ترتبط بمدى تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة وجودة إدارة المخاطر وكفاية أنظمة الرقابة الداخلية، وأن تكون إجراءات تقييم وقياس الأداء مكتوبة بشكل واضح وبشفافية وأن يتم الإفصاح عنها لكافة العاملين.
- يتعين على الشركة أن تقوم بوضع مؤشرات أداء موضوعية لتقييم مجلس الإدارة ككل ومساهمة كل عضو من أعضاء المجلس وكل لجنة من لجانها وتقييم أداء المديرين التنفيذيين وذلك بشكل دوري (سنوياً)، فضلاً عن تحديد جوانب الضعف والقوة واقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.

14.3 خلق القيم المؤسسية داخل الشركة

- يجب أن يقوم مجلس الإدارة بالعمل على خلق القيم داخل الشركة وذلك على المدى القصير والمتوسط والطويل، وذلك من خلال وضع الآليات والإجراءات التي تعمل على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة، وتحسين معدلات الأداء مما يساهم بشكل فعال على خلق القيم المؤسسية لدى العاملين ويحفزهم على العمل المستمر للحفاظ على السلامة المالية للشركة.
- تعد نظم التقارير المتكاملة أحد الأدوات الفعالة في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة وبالتالي خلق القيم المؤسسية، لذلك يجب أن تعمل الشركة على التطوير المستمر لنظم التقارير الداخلية المتكاملة المعمول بها لديها حيث أن ذلك يساعد كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على اتخاذ القرارات بشكل منهجي وسليم ومن ثم تحقيق مصالح المساهمين.

15. أهمية المسؤولية الاجتماعية

نظرة عامة

يتمثل مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الالتزام المستمر من قبل الشركة بالتصرف أخلاقياً، والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع بوجه عام وللعاملين بالشركة بوجه خاص، وذلك من خلال العمل على تحسين الظروف المعيشية والاجتماعية والاقتصادية للقوى العاملة وعائلاتهم، إضافة إلى المجتمع ككل، والمساهمة في تخفيض مستويات البطالة في المجتمع، والاستغلال الأمثل لموارده المتاحة.

وتأسيساً على ذلك، فإن نجاح ونمو الشركات بوجه خاص والقطاع المالي بوجه عام يمكن ربطه بمدى أهمية إدراك الشركة للمسؤولية الاجتماعية التي ترتبط بعدد من القيم والمعايير الإنسانية السامية كالتكافل والإحساس بالمسؤولية تجاه كل ما له علاقة بالشركة سواء كان مساهماً أو موظفاً أو فرد من المجتمع أو أصحاب المصالح أو أي طرف ذو علاقة.

الإجراءات والإرشادات:

15.1 ضمان تحقيق التوازن بين أهداف الشركة وأهداف المجتمع

- يجب أن يكون لدى الشركة سياسة تهدف إلى تحقيق التوازن بين أهداف الشركة والأهداف التي يسعى المجتمع لتحقيقها وأن تعمل هذه السياسة على تطوير الظروف المعيشية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع.

15.2 تطبيق الآليات التي تساعد على إبراز جهود الشركة في مجال العمل الاجتماعي

- يتعين على مجلس الإدارة أن يضع آليات محددة وبرامج واضحة لإبراز دور الشركة في مجال العمل الاجتماعي.